

الانزياح الوظيفي وملامحه في الحديث النبوي الشريف

(رؤية جديدة في الدراسة والتحقيق)

أ.م.د. فالح حمد احمد

الملخص:

فالإنزياح الوظيفي؛ هو المصطلح الحديث المتداول اليوم لـ ((المجاز العقلي)) المعروف قديماً عند البلاغيين العرب، وهو المجاز الإسنادي، الذي يكون في الإسناد، أو في التركيب الذي يتوصل إليه بحكم العقل، وليس بالتركيب حسب مقتضى الحال، ويكاد يتفق البلاغيون على: أنّ الإنزياح الوظيفي؛ هو: ((أسناد الفعل أو ما في معناه الى غير ما هو له لعلاقة مع قرينة مانعة من إدارة الأسناد الحقيقي)). وبذلك فأشهر علاقات الإنزياح الوظيفي، هي: السببية، والزمانية، والمكانية، والمصدرية، والمفعولية.

وقد أوضحت الرؤية الجديدة للدراسة: أن الإنزياح الوظيفي هو مجاز مركب، لا يتضح إلا في التركيب ((الاسنادي الذي يكون بحكم العقل، ليس بحكم تركيب المفردات حسب مقتضى الحال، الذي يؤكد علم المعاني. فضلاً عن ذلك لا يمكن بحثه في الاستعارة بالكناية؛ لأنها مجاز لغوي يتم في المفرد. ولذلك فلا داعي للخلط فيما بين هذين اللونين من المجاز: الاسنادي والإفرادي؛ لأنّ كل منها يظهر مظهراً يختلف فيه عن الآخر فالاسنادي يعتمد على التركيب بحكم العقل، والإفرادي، يتضح في مفردة لغوية واحدة.

كما أن الرؤية الجديدة في التحقيق؛ أكدت، أنه لا بدّ من توثيق الأحاديث موضوعة البحث، والإعتماد في توثيقها على مصادرها الأصلية المتمثلة في كتب الحديث المعتمدة وذلك شرط من شروط صحة الاستشهاد بها.

تقديم:

الانزياح الوظيفي وأهميته في كلام العرب :

الانزياح الوظيفي هو المصطلح الحديث المتداول اليوم لـ (المجاز العقلي) ⁽¹⁾ ويُعدّ كنزاً من كنوز البلاغة ، وذخراً يعمد إليه الكاتب البليغ ، والشاعر المفلق ، والخطيب المصقع ، وليس أدل على ذلك من أنّ القدماء استعملوه في كلامهم ، وأن القرآن الكريم حفل بألوان شتى منه ، وأنّ البلاغيين والنقاد أشاروا إليه ، وذكروا أمثله ، وإن لم يُطلق عليه الاسم إلاّ مؤخراً على يدي عبد القاهر . وهذا كله يدلّ على أن المجاز العقلي لون من ألوان التعبير وأسلوب من أساليب التفنن في القول ، ولا يخرج من البلاغة افساد المتأخرين له ؛ وادخال مباحث المتكلمين فيه عند تعرضهم للفاعل الحقيقي . انن فالمجاز العقلي كان من مباحث علم الكلام ، ومن الأولى ان يضم اليه ، هذا ما اكدته تفصيلات عبد القاهر الجرجاني ؛ وإشارات الخطيب القزويني ⁽²⁾ ويرى الدكتور طه حسين أن عبد القاهر لم يخرج في المجاز عن الحدود التي رسمها أرسطو ، وأن المجاز العقلي من ابتكاره ويصح ان نسميه (المجاز الكلامي) ⁽³⁾ . وقد كان عبد القاهر ، قد أولى هذا النوع من المجاز عناية فائقة وعدّه كنزاً من كنوز البلاغة ، وهو مادة الابداع عند الشاعر والكاتب وسبيل الاتساع في طرائق البيان ، فقال ((وهذا الضرب من المجاز على جدّته كنز من كنوز البلاغة ، ومادة الشاعر المفلق والكاتب البليغ في الابداع والاحسان والاتساع في طرق البيان ، وأن يجيء بالبيان مطبوعاً مصنوعاً ، وأن يضعه بعيد المرام قريباً من الأفهام)) ⁽⁴⁾ .

والانزياح الوظيفي: هو الذي نتوصل اليه بحكم العقل ، وضرورة الفطرة ، وسلامة الذائقة ، فيخلصنا من مآزق الالتباس وشبهات التعبير ، فتتظّر إليه وهو يثير الإحساس - مشخصاً عقلياً ، وكأنك تراه وتلمسه - وهو يهز الشعور شيئاً مدركا ، وكأنك تبصره ، فطريقة استعماله تتم عن نتائج إرادته ودلالته في الجملة فتكشف عن حقيقة مراده بأسلوب جديد ⁽⁵⁾ .

مشروعية التسمية وهدف البحث :

فضلاً عن ذلك فدراسة الانزياح الوظيفي وشواهد في الحديث النبوي الشريف ربّما تثير التعجب عند بعض الدارسين والباحثين بدعوى أن هذا الموضوع أشبع بحثاً ولكن فيما أرى ان كثيراً من الأمور المتعلقة به بقيت سائبة وفي الحقيقة توجد مشكلتان يمكن ان ينطلق منهما هذا البحث ؛ المشكلة الأولى تنطلق من اختلاف المفاهيم فيما بين بعض البلاغيين انفسهم من جهة و بعض الدارسين من جهة اخرى حول مدى استقلالية الانزياح الوظيفي بوصفة مصطلحاً قائماً بذاته من جهة، وانكاره وادخاله ضمن غيره من المصطلحات البلاغية من جهة اخرى بالإضافة الى هذا هنالك ايضا اختلاف فيما بين البلاغيين حول مرجعية هذا المصطلح فيما بين علم المعاني وعلم البيان . أمّا المشكلة الثانية ؛ فتتعلق من مدى صحة الاستشهاد بالاحاديث موضوعة الدراسة وضرورة التحقق منها فيما اذا كانت موجودة في كتب الحديث او غير موجودة، وذلك لوجود عدد كبير من البلاغيين والباحثين الكبار نظروا الى الشاهد - فيما يتعلق بالحديث النبوي الشريف - على أنه شيء مقدس ولم يتأملوا مدى صحة روايته بالرجوع الى كتب الحديث الصحيحة وهذا لا ينطبق على المجاز العقلي فقط وإنما يشمل موضوعات بلاغية ولغوية اخرى . ومن هنا بدأت مشروعية البحث أمّا فيما يتعلق بتسمية (الملامح) فكثيراً ما نلمح الانزياح الوظيفي عند الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف ، وعند التحقق من هذه الاحاديث المستشهد بها تظهر عدم صحتها ؛ لذلك فالنظرة السريعة الى الشواهد الحديثية لا تكفي بل تحتاج الى أناة وتأمل ..

التمهيد :**الانزياح الوظيفي في مفهوم البلاغيين العرب .**

ومن الأوجه البلاغية التي تساعد على إثراء التركيب بعبارات لغوية ذات خصائص دلالية بلاغية قيمة (الانزياح الوظيفي) الذي يعد انحرافاً عن الاستعمال الشائع المألوف لمفردة من المفردات بشرط أن يثير الكوامن اللغوية والنفسية والفكرية والثقافية في عقلية المخاطب . وحدود تلك الكوامن تختلف باختلاف تجارب المرء مع المفردات ، وباختلاف وسطه الاجتماعي والثقافي . وقد سمي الانزياح الوظيفي بمسميات كثيرة منها المجاز العقلي؛ لادراك الشيء واكتشافه واسناده عن طريق العقل الذي يتصرف في ذلك الاسناد، وسمي مجازاً حكماً ؛ لان حكم المفردات يتغير بتغيير العلاقات السياقية للمفردات داخل التركيب ، اذ ان المجاز لا يقع في المفردات ذاتها وإنما يقع في حُكمية المفردات (6) ، يقصد به ((أن كل كلمة أخرجت الحكم المفاد بها عن موضوعه من العقل بضرب من التأويل فهو مجاز)) (7) إسنادي؛ لطبيعة العلاقات الاسنادية ما بين المفردات ، وهذا يتعلق بالعلاقات السياقية المعنوية دون العلاقات اللفظية ، كأن تتغير وظيفة المفردة من النسبة إلى التخصيص ، أو من التخصيص إلى الإسناد وهكذا .

فدلالة هذه المسميات تجري في الحكم والعقل والإسناد وجميعها تؤدي دلالة واحدة ألا وهي نسبة الشيء إلى الشيء .

وتمركزت اهتمامات العلماء (8) على الانزياح الوظيفي ؛ لأنه يعد أداة الانتقال والتوسيع والعبور بالمفردة من معناها الحقيقي ودلالاتها المعتادة المألوفة الى معنى مجازي خارج عن المؤلف ، بالإضافة الى قدرته التعبيرية الكامنة في شحن المفردات اللغوية بمدلولات مستحدثة ذات وظائف دلالية خاصة ، لذلك يقول الدكتور . عبد السلام المسدي «المجاز هو محرك الطاقة التعبيرية في ازدواجها بين تصريحية وإيحائية ، بين طاقة موضوعه جدولية ، وطاقة سياقية جافة ، فمكمن المجاز استعداد اللغة لانجاز تحولات دلالية بين أجزائها ، ويتحرك الدال - فينزاح عن مدلوله ليلابس مدلولاً قائماً او مستحدثاً وهكذا يصبح المجاز جسر العبور تمتطيه الدوال بين الحقول المفهومية » (9) . فقد عالج القدماء الانزياحات الوظيفية من حيث مفهومها النحوي القائم على اساس اقامة العلاقات المعنوية الموجودة بين المفردات التركيبية ، من دون تطرقهم الى القيمة البلاغية والدلالية والجمالية التي يمتلكها هذا الفن البلاغي ، وبهذا نستطيع القول : ان الجرجاني يعد مبتكر هذا الفن من خلال نظريته الثابتة الى مجازات القرآن ومجازات العرب في مآثرهم و أشعارهم (10) فتنبه يحيى بن حمزة العلوي (ت 749هـ) الى ابتكار هذا اللون من المجاز و اسنده الى عبد القاهر الجرجاني دون غيره فقال :«اعلم ان ما ذكرناه في المجاز الأسنادي العقلي ، هو ما قرر الشيخ النحرير عبد القاهر الجرجاني ، واستخرجه بفكرته الصافية ، و تابعة على ذلك الجهابذة من أهل هذه الصناعة، كالزمخشري و ابن الخطيب الرازي و غيرهما» (11) وعلى

الرغم من تأثره بسابقه في معالجة الانزياح الوظيفي واستقراء رؤياهم بشأن هذه الظاهرة التركيبية ، فإنه لم يكتف بما أتوا به وإنما وسع حدود فكرته لهذا اللون البلاغي فمهما تجلى في الأمر فقد «كان للمجاز نصيب في كتب البلاغة والنقد ولكن لم يأخذ صورته العلمية الدقيقة الا حينما ألف عبد القاهر كتابيه»⁽¹²⁾، ويركن الجرجاني الى التكثر من صور الانزياح الوظيفي ؛ لبيان مدى تأثيره في نفس المخاطب لما فيه من صور بيانية دقيقة قادرة على إضفاء دلالات ثانوية على المفردات اللغوية فضلا عن بيان قيمته الجمالية الكامنة في التعبير عن «المعنى الثاني أو معنى المعنى الذي يفهم مما وراء المعنى الأصلي للفظ»⁽¹³⁾ فقد توصل عبدالقاهر الجرجاني بحسه اللغوي الدقيق الى بيان خصائص هذا الانزياح ودلالاته الوظيفية التأثيرية استنادا الى مواطن وجود هذا الفن في الخطاب اليومي المسموع والخطاب الشعري والقرآني ، محدد الانزياح الوظيفي بقوله : «..... وهو أن يكون التجوز في - حكم يجري على الكلمة فقط ، وتكون الكلمة متروكة على ظاهرها ، ويكون معناها مقصودا في نفسه ومرادا من غير تورية ولا تعريض»⁽¹⁴⁾ وطرح عبدالقاهر الجرجاني فكرته ازاء التجوز الحاصل في حكمية العناصر السياقية ، فوجد أن التجوز لا يكون في دلالات المفردات ؛ لعدم خروجها عن دلالاتها اللغوية الاصلية ، وإنما يكمن التجوز في حكمية الاسناد التي تجري على المفردات المحمولة ، وادراك هذه المعاني يكون عن طريق المعقول من دون طريق اللفظ ، فالمجاز اذن اسناد الفعل او ما في معناه (كالمصدر و اسم الفاعل واسم المفعول) الى غير صاحبه لعلاقة ، مع قرينة تمنع أن يكون الإسناد حتميا⁽¹⁵⁾. ومثل الجرجاني للانزياح الوظيفي في الكلام المتداول بقولهم : (نهارك صائم وليلك قائم) محلا هذا الشاهد بقوله : «أفلا ترى انك لم تتجوز في قولك : (نهارك صائم وليلك قائم) في نفس (صائم) و(قائم) ، ولكن في ان أجريتهما خبرين على النهار والليل فلم يرد بصائم غير الصوم ولا قائم غير القيام.....»⁽¹⁶⁾.

ويستنبط مما سبق ان الانزياح لم يقع في ذات المفردات ولا في كينونتها الدلالية المعجمية بل في الاحكام التي أجريت عليه ، فدلالة الصيام والقيام بقيت على أصليتها التي تدل على الزمن الخاص بهما ولم تتغير دلالتهم ، وإنما حدث التجوز في الحكم الاسنادي و ذلك بتغيير الوظيفة السياقية لمفردتي (نهارك - ليالك) من النسبة الى الاسناد الذي لا يمكن الاستغناء عنه اذ لا بد من احتواء التركيب على المسند او المسند اليه لا استكمال الدلالة ، لان التركيب لا يمكن ان ينهض الا بهما⁽¹⁷⁾ ، «فالخروج على مقتضى الظاهر ضم الزمن إلى الإنسان في إسناد فعل الصيام لهما. ولهذا فالمعنى قد تضاعف في التركيب مرة الى الزمان وهو النهار وأخرى إلى الإنسان وهو الذي يقوم بالصوم في ذلك الزمن»⁽¹⁸⁾. فأدى ذلك الانزياح الى خروج التركيب عن نمطه التعبيري الاصيل الى نمط منزاح قائم ، بتحويل التركيب من بنية سطحية ذات دلالية معينة الى بنية سطحية اخرى بدلالة مستحدثة. فالمخاطب هو المسؤول عن توظيف الكلمات داخل التركيب مع مراعاة العلاقات الاسنادية القائمة بين المفردات فضلا عن مراعاته

ظروف المخاطب واستعداداته الفكرية و الثقافية والعقلية والاجتماعية ، وبهذا استطاع الجرجاني ان يصنع حدّاً فاصلاً بين المخاطب العادي الذي يفهم النص ببنيته السطحية ، وبين المخاطب البليغ الذي يدرك المعاني الثواني للنص أي (معرفة بالبنية العميقة)، فهذا أصبح منهجة وتحليلاته أقرب الى المنهج التداولي الذي يركز على الوظيفة التواصلية بين المخاطب والمخاطب في إطار خطابي واحد⁽¹⁹⁾ .

والانزياح الوظيفي : هو المجاز الاسنادي الذي يكون في الإسناد أو التركيب وقد سُمّي كذلك لأنه متلقى من جهة الإسناد ، وهو المجاز العقلي أيضا⁽²⁰⁾ وهذا النوع من المجاز تستعمل فيه الألفاظ المفردة في موضوعها الأصلي ويكون المجاز عن طريق الإسناد وإذا ما ذهبنا نستقصي بحث هذا اللون من المجاز عند الأوائل لا نجدهم يشيرون إلى اسمه هذا أو الى اسمه الآخر «المجاز العقلي» وان كانت في كتاب سيبويه بعض أمثله كقولهم «نهارك صائم» و«ليلك قائم»⁽²¹⁾ وهذا الكلام محمول عنده على السعة والحذف. وفي كتاب (الكامل) للمبرد أمثلة أخرى من هذا اللون أيضا⁽²²⁾ والمبرد يذهب في ذلك مذهب سيبويه ، ويرى ان هذا الأسلوب مبالغة إلى جانب السعة والحذف. وترددت هذه الامثلة في كتاب الآمدي⁽²³⁾ وكتاب ابن فارس الذي سماه «اضافة الفعل الى ما ليس بفاعل في الحقيقية»⁽²⁴⁾ ولكن هؤلاء لم يسموه باسمه ويرجع الفضل في فصله عن المجاز اللغوي الى عبد القاهر الجرجاني الذي اولاه عناية كبيرة وقال في تعريفه «وحده أنّ كلّ كلمة اخرجت الحكم المفاد بها عن موضوعة في الفعل لضرب من التأول فهو مجاز»⁽²⁵⁾ وسمّاه مجازاً عقلياً ومجازاً حكيماً ومجازاً في الاثبات واسناداً مجازياً⁽²⁶⁾، وسمّاه السكاكي مجازاً عقلياً، وتابعه ابن مالك والقزويني ، وشرح التلخيص⁽²⁷⁾. وعلل المتأخرون هذه التسميات المختلفة فقال ابن يعقوب المغربي : «ومن الاسناد مطلقاً مجاز عقلي لان حصوله بالتصرف العقلي ، ويسمى مجازاً حكيماً لوقوعه في الحكم بالمسند اليه ، ويسمى أيضاً مجازاً في الإثبات.لحصوله في اثبات احد الطرفين للاخر ، والسلب حقيقة ومجازة نابع لما يحقق في الاثبات ، ويسمى ايضاً اسناداً مجازياً نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان المجاز جاوز به المتكلم حقيقته وأصله الى غير ذلك⁽²⁸⁾ وسمّاه السيوطي «المجاز في التركيب»⁽²⁹⁾ ورأى السبكي ان يسمى «مجاز الملابس» ولا يقال «مجاز اسناد» لقلة استعمال الاسناد بين الفعل وفاعله او ما قام مقامه⁽³⁰⁾ ولعل الذي دعاه الى ذلك انه وجد علاقته الملابس كما يفهم من كلام القزويني ، وأنه لا بد منها في كل مجاز من هذا النوع وان عبد القاهر فتح السبيل للبلاغيين بدراسته العميقة لهذا النوع من المجاز ، وقد نبه العلوي الى هذه الحقيقة فقال «اعلم ان ما ذكرناه في المجاز الاسنادي العقلي هو ما قرره الشيخ النحرير عبد القاهر الجرجاني واستخرجه بفكرته الصافية وتابعه على ذلك الجهابذة من اهل هذه الصناعة كالزمخشري وابن الخطيب الرازي وغيرهما»⁽³¹⁾.

وقد تحدث عبد القاهر الجرجاني عن الانزياح الوظيفي في كتابيه: «دلائل الأعجاز» و«اسرار البلاغة» وخالصة ما قاله ان في الكلام مجازاً يكون التجوز في حكم يجري على الكلمة حتى قال :«انت ترى مجازاً في هذا كله ولكن لا في ذوات الكلم وأنفس الالفاظ ولكن في أحكام اجريت عليها . أفلا ترى

انك لم تتجوز في قولك «نهارك صائم» و«ليلك قائم» في نفس «صائم» و«قائم» ولكن في أن أجريتهما خبرين على النهار والليل ، وكذلك ليس المجاز في الآية في «ربحت» ولكن في اسنادها الى التجارة وهكذا....(32) .

وقد أخذ الزمخشري آراء عبد القاهر وطبقها في تفسيره «الكشاف» (33)، وسار الرازي على خطاه وان خالفه أحيانا (34) وحينما وضع السكاكي علوم البلاغة وضعها الاخير قال «عنه - اقصد الانزياح الوظيفي- «هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأويل، إفادة للخلاف، لا بوساطة وضع؛ كقولك «انبت الربيع البقل»...الخ»(35)

وعده القزويني مجازا بالاسناد ، وعرفه بقوله :«وأما المجاز - يقصد الانزياح الوظيفي - فهو اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له بتأويل (36) وللفاعل ملابسات شتى ذكرها القزويني ، فهو يلبس الفاعل والمفعول به ، والمصدر ، والزمان ، والمكان ، والسبب . ويكاد يتفق البلاغيون على أن الانزياح الوظيفي : «هو اسناد الفعل أو ما في معناه الى غير ما هو له ، لعلاقة مع قرينه مانعة من ارادة الاسناد الحقيقي»(37) وبذلك فأشهر علاقات المجاز العقلي هي : المفعولية ، فيما يبني للفاعل وأسند الى المفعول به الحقيقي كقوله تعالى «عيشة راضية» (38)؛ وهي مرضية .والفاعلية ؛ فيما يبني للمفعول وأسند الى الفاعل الحقيقي مثل «سيل مفعم» والسيل هو الذي يفعم ولا يفعم . والمصدرية؛ فيما يبني للفاعل واسندا الى المصدر مثل ، قول الشاعر أبي فراس «سيدكرني قومي إذا جدّ جدّهم» . والزمانية فيما يبني للفاعل واسندا الى الزمان مثل قوله تعالى «والضحى، والليل اذا سجي» (39) . والمكانية فيما يبني للفاعل وأسند الى المكان كقوله تعالى «وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم» (40) والنهر لا يجري لانه مكان جري الماء . والسببية ؛ فيما بني للفاعل وأسند الى السبب مثل «بنى الأمير المدينة» والأمير لا يبني بل هو سبب البناء لأنه جرى بأمر منه (41).

الرؤية الجديدة في الدراسة والتحقيق

الرؤية الجديدة في الدراسة :

والرؤية الجديدة في هذه الدراسة يمكن ان تنطلق من اختلاف المفاهيم ،وفي اختلاف المفاهيم يمكن ان نقف عند مفهومين للانزياح الوظيفي، وهما :

الاول ؛ مفهوم الانزياح الوظيفي المستخلص من المفهوم العام للانزياح (المجاز) ؛ وذلك يتضح في كون المجاز فناً قديماً قدم التعبير الادبي عرفه المتقدمون وتكلم عليه ارسطو في كتابيه «فن الشعر» و «الخطابة» واستعمله العرب في كلامهم بعد ان تطورت اللغة العربية وأصبحت ألفاظها الوضعية تضيق بالمعاني الجديدة . وتحدث البلاغيون والنقاد عن المجاز وتعرض له الجاحظ ويريد به معناه الواسع كالاستعارة التي هي من باب المجاز (42) . وكتب ابن قتيبة بحثاً مستفيضاً عن المجاز في كتابه «تأويل مشكل القرآن» الذي كان رداً على مطاعن وجهها الملاحدة الى كتاب الله (43) . ووضعت كتب في المجاز منها كتاب «مجاز القرآن» لابي عبيدة الذي عالج فيه كيفية التوصل الى فهم المعاني القرآنية باحتذاء أساليب العرب وسننهم في وسائل الإبانة عن المعاني ، ولم يعن بالمجاز ما هو قسيم الحقيقة وإنما عنى بمجاز الآية ما يعبر به عن الآية . وألف الشريف الرضي كتابين عما «تلخيص البيان في مجازات القرآن» و «المجازات النبوية» والمجاز عنده واسع يشمل صورته كلها .

وكان للمجاز نصيب كبير في كتب البلاغة والنقد ولكنه لم يأخذ صورته العلمية الدقيقة الا حينما ألف عبد القاهر الجرجاني كتابيه . وقد أوضح معنى الحقيقة قبل كل شيء وقال : «اعلم ان حد كل واحد من وصفي المجاز والحقيقة اذا كان الموصوف به المفرد غير حدّه اذا كان الموصوف به الجملة . وأنا أبدأ بحدّهما في المفرد كل كلمة اريد بها ما وقعت له في وضع واضح وان شئت قلت في مواضعة وقوعاً لا تستند فيه الى غيره فهي حقيقة . وهذه العبارة تنتظم الوضع الاول وما تأخر عنه كلغة تحدث في قبيلة من العرب او في جميع العرب أو في جميع الناس مثلاً أو تحدث اليوم . ويدخل فيها الاعلام منقولة كانت كزيد وعمرو او مرتجلة كغطان وكل كلمة استؤنف لها على الجملة مواضعة أو ادعي الاستئناف فيها» (44) وحدها في الجملة بقوله : «فكل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل وواقع موقعه منه فهي حقيقة ، ولن تكون كذلك حتى تعرى من التأول . ولا فصل بين ان تكون مصيباً فيما أفدت بها من الحكم او مخطئاً وصادقاً او غير صادق» (45) وقال في «المجاز مفعول من جاز الشيء يجوزه اذا تعداه . واذا عدل باللفظ عما يوجبه أصل اللغة وصف بأنه مجاز على معنى أنهم جازوا به موضعه الأصلي او جاز هو مكانه الذي وضع فيه أولاً» (46).

وقال : « وأما المجاز فكل كلمة أريد بها غير ما وقعت له في وضع واضحها لملاحظة بين الثاني والأول فهي مجاز . وان شئت قلت : كل كلمة جرت بها ما وقعت له في وضع الواضع الى ما لم توضع له من غير ان تستأنف فيها وضعا لملاحظة بين ما تجوز بها اليه وبين أصلها الذي وضعت له في وضع

واضعها فهي مجاز»⁽⁴⁷⁾. وقال : «وأما المجاز فقد عول الناس في حده على حديث النقل وان كل لفظ نقل عن موضوعه فهو مجاز»⁽⁴⁸⁾.

ولا بد من أن يكون للمجاز أصل انتقل منه الى المعنى الجديد ، وان يكون ذلك الأصل ملاحظاً⁽⁴⁹⁾. والتجوز ليس في اللفظ وانما في معناه⁽⁵⁰⁾ وعبد القاهر في ذلك يظل متمسكاً بنظريته في نظم الكلام وقد أرجع اليها الصور البيانية ، فقال : «ان هذه المعاني التي هي الاستعارة والكناية والتمثيل وسائر ضروب المجاز من بعدها من مقتضيات النظم وعنها يحدث وبها يكون لانه لا يتصور ان يدخل شيء منها في الكلم وهي أفراد لم يتوخ فيما بينها حكم النحو»⁽⁵¹⁾ . وقسم المجاز الى عقلي ولغوي وسمى العقلي في دلائل الاعجاز «المجاز الحكمي» وقال عنه «وهو ان يكون التجوز في حكم يجري على الكلمة فقط وتكون الكلمة متروكة على ظاهرها ويكون معناها مقصودا في نفسه ومرادا من غير تورية ولا تعريض»⁽⁵²⁾ وسماه في أسرار البلاغة مجازا في الاثبات ومجازا اسناديا ومجازا عقليا قال : «اعلم ان المجاز على ضربين : مجاز من طريق اللغة ومجاز من طريق المعنى والمعقول . فإذا وصفنا بالمجاز الكلمة المفردة كقولنا «اليد» مجاز في النعمة و«الاسد» مجاز في الانسان وكل ما ليس بالسبع المعروف كان حكما أجريناه على ما جرى عليه من طريق اللغة لأننا أردنا أن المتكلم قد جاز باللفظة أصلها الذي وقعت له ابتداء في اللغة وأوقعها على غير ذلك اما تشبيها واما لصلة وملابسة بين ما نقلها اليه وما نقلها عنه . ومتى وصفنا بالمجاز الجملة من الكلام كان مجازا من طريق المعقول دون اللغة . وذلك ان الأوصاف اللاحقة للجمل من حيث هي جمل لا يصح ردها الى اللغة ولا وجه لنسبتها الى واضعها لان التأليف هو إسناد فعل الى اسم أو اسم الى اسم وذلك شيء يحصل بقصد المتكلم»⁽⁵³⁾ وقال في تعريف المجاز العقلي : «حده أن كل جملة اخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه من العقل لضرب من التأول فهي مجاز»⁽⁵⁴⁾ ولم يقبل ما ذهب اليه بعضهم من أن المجاز لون واحد ، وتمسك بتقسيمه الى عقلي ولغوي وبذلك كان أول من ميز بين هذين النوعين وعد مبتكرا للعقلي . قال الدكتور طه حسين : «اما المجاز العقلي فهو من ابتكار عبد القاهر ويصح ان نسميه المجاز الكلامي»⁽⁵⁵⁾

وهذا ما ذهب اليه يحيى بن حمزة العلوي حينما قال : «اعلم إن ما ذكره في المجاز الاسنادي العقلي، هو ما قرره الشيخ النحرير عبد القاهر الجرجاني واستخرجه بفكرته الصافية وتابعه على ذلك الجهابذة من أهل هذه المدن كالزمخشري وابن الخطيب الرازي وغيرهما»⁽⁵⁶⁾ وقال محمد عبد المنعم خفاجي انه ليس اول من تكلم على اسلوب المجاز العقلي بل تقدمه كثير من علماء العربية كسيبويه والمبرد والأمدي وابن فارس ، وان ما أيده الدكتور طه من أن المجاز العقلي هو من ابتداء عبد القاهر وحده ليس صحيحا⁽⁵⁷⁾ ولا نظن ان المقصود بكلام الدكتور طه حسين ان عبد القاهر هو الذي أوجد هذا الفن ، وانما قصده انه وضع لهذا اللون من المجاز مصطلحا فسماه عقليا واسناديا وحكميا ، وفي الاثبات ، وميزه عن الاخر وفصل القول فيه . والامثلة التي ذكرها واعادها الدكتور تدل على انه لون عرفه

العرب منذ الجاهلية وجاء في القرآن الكريم ⁽⁵⁸⁾. وقد ذكر سيبويه والمبرد والآمدي وابن فارس وغيرهم امثلة له ولكنهم لم يطلقوا عليه مصطلحا ولم يفرقوا بينه وبين المجاز اللغوي، ومن هنا كان عبد القاهر مبتكراً للمجاز العقلي بهذا المعنى ⁽⁵⁹⁾.

والمفهوم الثاني وهو في صلب الرؤية الجديدة لهذه الدراسة؛ وينطلق من مدى مرجعية الانزياح الوظيفي المتأرجحة فيما بين علمي المعاني والبيان. ومما يؤيد ما نذهب اليه ان السكاكي نفسه جعل علم البيان شعبة من علم المعاني، يقول «ولما كان علم البيان شعبة من علم المعاني لا تتفصل عنه الا بزيادة اعتبار جرى منه مجرى المركب من المفرد لا جرم آثرنا تأخير» ⁽⁶⁰⁾

فالسكاكي يقرر ان البيان شعبة من المعاني ولا يفصل عنه الا بزيادة اعتبار، ولكنه لم يوضح هذه الزيادة وعلى كل حال فهذا اعتراف منه بأن لا حاجة الى فصل المعاني عن البيان لانهما مرتبطان اشد الارتباط، ومتداخلان أعظم التداخل. ولكن أنى له ان يعترف بهذا صراحة وهو الذي يريد ان يجعل من البلاغة علوما شتى وليس له بعد ذلك الا ان يفصلهما ويلتمس التعليل لذلك ينص على ان البيان شعبة من علم المعاني لا تتفصل عنه الا بزيادة اعتبار. وهذا من السكاكي امعان في التمحل واسراف في التقسيم وقد تابعه في هذا التمحل والاعراق في التقسيم كثيرون فقال السبكي: «ان علم البيان باب من أبواب علم المعاني وفصل من فصوله، وانما افرد كما يفرد علم الفرائض عن الفقه»، وقال أيضا ان علم المعاني وعلم البيان متداخلان ⁽⁶¹⁾. ونستنتج مما تقدم أن مطابقة الكلام لمقتضى الحال تشمل مباحث البلاغة كلها، وان تتبع خواص تركيب الكلام لا تخص نوعاً واحداً من اقسام البلاغة، وأن الاستحسان والاستهجان ينطبق على موضوعات البلاغة كلها، وأن ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة بالزيادة في وضوح الدلالة عليه وبالانقصان لا يخص البيان وحده، وانما يشمل جميع مباحث البلاغة يضاف الى ذلك أن الاحتراز عن الخطأ ينطبق على البلاغة كلها كما اتضح من تعريف السكاكي للمعاني والبيان. وعلى هذا الاساس فلا فائدة من تقسيم البلاغة هذا التقسيم المنطقي ما دام كل من المعاني والبيان والبديع يشترك في الخصائص المتقدمة. ويتضح خطأ هذا التقسيم في عدم استقرار موضوعات البلاغة عند السكاكي، فهو يذكر في علم المعاني مباحث من علم البديع، ويذكر في علم البيان موضوعات أدخلها غيره في علم المعاني. ولتوضيح هذا الاضطراب نذكر ما يؤيد قولنا وما نذهب اليه فأول ما نلاحظه ان السكاكي تكلم على الحقيقة العقلية والمجاز العقلي في علم البيان ولكنه أنكر المجاز العقلي بعد أن تكلم عليه ومثّل له وذكر أقسامه ومسائله، ورأى ان هذا النوع من المجاز ينبغي أن ينظم في سلك الاستعارة بالكناية ⁽⁶²⁾. وتحدث الخطيب القزويني عنه في علم المعاني وذكر أن الاسناد منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي، ورد على السكاكي، لانه نظم المجاز العقلي في سلك الاستعارة بالكناية، وعلل سبب ذكره في مباحث علم المعاني بقوله: «انما ام نورد الكلام في الحقيقة والمجاز العقليين في علم البيان كما فعل السكاكي ومن تبعه لدخوله في تعريف علم المعاني دون تعريف البيان» ⁽⁶³⁾. ومن هذا نرى ان السكاكي

نفسه كان مضطرباً في وضع المجاز العقلي فهو بعد ان تكلم عليه وذكر صورته ، عاد فأنكره وعدّه نوعاً من الاستعارة . وكان غيره من القدماء مختلفين في هذا النوع من المجاز فمنهم من يضعه في البيان كما فعل السكاكي - وان انكره بعد ذلك - ومنهم من يضعه في المعاني كما فعل القزويني .

وما احرى هؤلاء ان يفرّدوا له باباً خاصاً - إن اردوا بحثه - ويجعلوه أحد مباحث البلاغة بعد أن يلغوا التقسيم الثلاثي ، وبذلك تتلخص البلاغة من هذا النزاع الذي ليس فيه جدوى ، والذي لا يؤخر او يقدم في بحث فنون البلاغة ولكنهم قوم مولعون بالتحديد والتقسيم ، فما داموا قد قسموا البلاغة الى معان وبيان وبديع فلا بد ان يتسابقوا في تحديد بحوث كل قسم ، وان يوردوا من الحجج العقلية والادلة المنطقية ما يقوي رأيهم ويجعل له رواجاً بين الدارسين ⁽⁶⁴⁾ وسار السكاكي في ضوء هذه الشبهة فأنكر المجاز العقلي ، ونظمه في سلك الاستعارة بالكناية ، مع أنّ علاقة الاستعارة المشابهة وعلاقته خلاف ذلك .

وعدّ القزويني هذا المجاز مجازاً بالاسناد ، وأخرجه من علم البيان وأدخله في علم المعاني وعقد له فصلاً بعنوان «الاسناد منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي» وقال عنه : «اننا لم نورد الكلام في الحقيقة والمجاز العقليين في علم البيان كما فعل السكاكي ، ومن تبعه لدخوله في تعريف علم المعاني دون تعريف علم البيان» ⁽⁶⁵⁾ . وبذلك نشاهد السكاكي (ت: 626هـ) منكرًا للمجاز العقلي تارة ومثبتاً له تارة أخرى ⁽⁶⁶⁾ وقد وافقه على ذلك القزويني (ت: 739هـ) وعدّه مجازاً بالاسناد وقد أخرجه من علم البيان ، وأدخله في علم المعاني ، متناسياً ان المجاز العقلي انما يدرك بالاسناد بينما نجده معترفاً به ، ومعقّباً لأقسامه وتشعباته بعد حين ، مما يعني عدم وضوحه لديه ⁽⁶⁷⁾

وقد تابع هذا التأرجح صاحب الطراز فقال : «والمختار ان المجاز لا مدخل في الأحكام العقلية ، ولا وجه لتسمية المجاز بكونه عقلياً ، لان ما هذا حاله إنما يتعلق بالأوضاع اللغوية دون الأحكام العقلية» ⁽⁶⁸⁾ وهذا الإخراج للمجاز العقلي لا يستند الى قاعدة بلاغية ، وتعارضه دلائل الاحوال ، لان المجاز العقلي هو طريق البلاغيين في الاستنباط ، وسيلهم الى اكتشاف المجهول بنوع من التأول والحمل العقلي ، ويتم ذلك بالاسجلاء لأحكام الجملة في التركيب ، وان بقيت الكلمات على حقيقتها اللغوية دون تجوز . واليه يميل الزركشي (ت : 794هـ) بعده المجاز العقلي هو الذي يتكلم به أهل الصنعة بقوله عنه : «وهو ان تسند الكلمة الى غير ما هي له أصالةً لضرب من التأول ، وهو الذي يتكلم به أهل اللسان» ⁽⁶⁹⁾ وقد كان عبد القاهر - كما سنرى فيما بعد - قد أولى هذا النوع من المجاز عناية فائقة وعدّه كنزاً من كنوز البلاغة ، وهو مادة الإبداع عند الكاتب والشاعر ، وسبيل الاتساع في طرق البيان قال: «وهذا الضرب من المجاز على جده كنز من كنوز البلاغة ، ومادة الشاعر المفلق ، والكاتب البليغ في الإبداع والإحسان ، والاتساع في طرق البيان ، وان يجيء بالكلام مطبوعاً مصنوعاً ، وان يضعه بعيد المرام ، قريباً من الافهام ⁽⁷⁰⁾ وليس ملزماً لاحد ما ذهب اليه بعضهم من ان المجاز العقلي من مباحث علم الكلام

، وأولى ان يضم اليه ، لانه كما اتضح من تفصيلات عبد القاهر ، وأشارات القزويني ، يعد كنزاً من كنوز البلاغة ، وذخرا يعمد اليه الكاتب البليغ والشاعر المفلق والخطيب المصقع ، وليس أدل على ذلك من ان القدماء استعملوه في كلامهم ؛ وان القرآن الكريم حفل بألوان شتى منه ، وان البلاغيين والنقاد أشاروا اليه وذكروا أمثله ، وان لم يطلق عليه الاسم الا مؤخرا على يد عبد القاهر . وهذا كله يدل على ان المجاز العقلي لون من ألوان التعبير ، وأسلوب من أساليب التفنن في القول ، ولا نخرجه من البلاغة افساد المتأخرين له ، وادخال مباحث المتكلمين فيه عند تعرضهم للفاعل الحقيقي⁽⁷¹⁾ . وقد كان سعد الدين التفتازاني (ت : 791هـ) موضوعياً حينما رد القزويني لإدخاله المجاز العقلي في مباحث علم المعاني فقال : «لأن علم المعاني إنما يبحث عن الأحوال المذكورة من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال . وظاهر إن البحث في الحقيقة والمجاز العقليين ليس من هذه الحثيثة فلا يكون داخلاً في علم المعاني . وإلا فالحقيقة والمجاز اللغويان أيضاً من أحوال المسند إليه أو المسند»⁽⁷²⁾ وبذلك يكون القزويني ، أحد بلاغيي القرن الثامن للهجرة ، قد ذهب بعيداً ، حين بحث المجاز العقلي ضمن مباحث علم المعاني ، بدعوى أنه يقوم على الاسناد ، وذكر أن الاسناد منه يكون حقيقة عقلية ، ومنه مجاز عقلي وأنّ المسمى بالحقيقة العقلية ، والمجاز العقلي الاسناد ، فلا أساس صحيح لفكرته هذه⁽⁷³⁾ . وهكذا يتجلى بشكل واضح بأنه لا توجد حدود فاصلة بين كل من هذين اللونين المجازيين - المجاز العقلي والاستعارة المكنية - وإنما يتسم كل منهما بنفس السمات ، كما أنّ كلاهما يحققان للشاعر نفس الغايات والأهداف التي يبتغيها في تعبيره⁽⁷⁴⁾ وبذلك ترى الباحثة ؛ ساهرة عبدالكريم أنه لا وجه لإفراد كل واحد منهما تحت باب مستقل كما فعل عبد القاهر وغيره من البلاغيين الذين تأثروا بتحديدات و تفريعات علماء المنطق والفلسفة إذ أنّ تلك الحدود التي أوجدوها مصطنعة ، لا مبرر لها إطلاقاً⁽⁷⁵⁾ لذا كانت ترى الباحثة : أنه من الأفضل أن توحيد مباحث هذين اللونين المجازيين تحت باب واحد فإن لم يكن تحت باب الاستعارة المكنية ، فليكن في المجاز العقلي ، لا سيما أن كلاهما يحققان للشاعر الأهداف نفسها في تجسيم المعنى والتوسع في دلالات الألفاظ معتمدة بذلك على قول السكاكي «المجاز العقلي هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأويل أفادة للخلاف لا بوساطة وضع»⁽⁷⁶⁾ . الذي لمس ذلك التقارب بين هذين اللونين المجازيين ، فأدخل المجاز العقلي ضمن الاستعارة بالكناية . وقد خلص الى هذه النتيجة الخطيب القزويني عندما قال : «وأنكر السكاكي وجود المجاز العقلي في الكلام وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية»⁽⁷⁷⁾ ، وعلى الرغم من هذا وذاك (فالانزياح الوظيفي) ؛ يعتمد على الإسناد ، ويعرف باعتبار طرفيه ؛ المسند ، والمسند إليه ؛ لأنه ، إنما يقع في الجملة ، والجملة تعرف بالتركيب ، ولا علاقة لذلك بالألفاظ ذاتها دون اسنادها ، لأنه ليس من باب اللفظ المفرد ، فينظر إليه في الاستعارة بالكناية ؛ كما يزعم السكاكي . ولا نتفق مع الخطيب القزويني عندما بحثه ضمن مباحث علم المعاني ، بدعوى الاسناد لأنه مجاز مركب يتضح في الاسناد كما زعم الخطيب القزويني - لكن بحكم العقل وليس بحكم التركيب الذي هو موضوع علم المعاني الذي يتم حسب مقتضى

الحال وليس بحكم العقل . وبذلك فالانزياح الوظيفي ؛ مجاز مركب لا يتضح إلا في التركيب ؛ أي أنه يتضح في أكثر من مفردة لغوية واحدة وبذلك فلا يمكن بحثه ضمن مباحث علم المعاني . كما يزعم الخطيب القزويني كما لا يمكن بحثه في الاستعارة بالكناية ؛ لأنها مجاز لغوي يتم في المفرد ، ويمكن أن يتضح في مفردة لغوية واحدة ، ولذلك فليس من الصائب ؛ أن ينكره السكاكي في الكلام ، ويضعه - حسب رأيه - في سلك الاستعارة بالكناية ، بدعوى التقارب بين هذين اللونين المجازيين. وبذلك لا نتفق مع مَنْ ذهب إلى «أنه لا توجد حدود فاصلة بين كل من هذين اللونين»⁽⁷⁸⁾ فضلاً عن الموافقة التامة مع ما ذهب إليه عبد القاهر الجرجاني وغيره من البلاغيين الذين أفردوا باباً مستقلاً لكل من المجاز العقلي والاستعارة المكنية. إذن فلا داعي للخلط بين هذين اللونين من المجاز ؛ الاسنادي والافرادي لأن كلا منهما يظهر مظهراً يختلف عن الآخر ، فالاسنادي يعتمد على التركيب والافرادي يتضح في مفردة لغوية واحدة⁽⁷⁹⁾.

الرؤية الجديدة في التحقيق

الرؤية الجديدة في التحقيق؛ تنطلق من مدى صحة الأحاديث موضوعة البحث، التي أستشهد بها في هذا المجال، فبعد تأمل الأحاديث التي رواها الشريف الرضي في ((المجازات النبوية)) مستشهداً بها على الانزياح الوظيفي، ومقارنتها برواية تلك الأحاديث في كتب الحديث المعتمدة، ظهر هناك عدم وجود لبعض تلك الاحاديث، فضلاً عن وجود أختلافات في روايتها، أضف إلى ذلك عدم الإشارة إلى مصادرها الأصلية، وغيض النظر عن ((التزواج الصوري))⁽⁸⁰⁾ الذي كانت تتضمنه هذه الاحاديث وهذا الخلل التوثيقي والعلمي ربما يؤثران في مدى اعتمادها علمياً والشك في مدى صلاحيتها للإستشهاد.

وقد أشتهر الانزياح الوظيفي، بوجود علاقات معينة ظهرت من خلال الاسناد المجازي؛ فقد كان الاسناد إلى سبب الفعل، أو زمانه، أو مكانه، أو مصدره، أو بإسناد المبني للفاعل إلى المفعول، أو المبني للمفعول إلى الفاعل. وسأناقش تلك الأمور الخاصة بالتوثيق، في كل علاقة من علاقات الانزياح الوظيفي، عندما أعرض تلك الأحاديث المستشهد بها في هذا المجال. ومن أشهر تلك العلاقات ما يلي:

أولاً: السببية: وهي الإسناد إلى السبب؛ ومما رواه الشريف الرضي في مجازاته مستشهداً به على هذه العلاقة قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، لأُسامة بن زيد وقد كساه قبطية، فكساها امرأته؛ فقال: ((أخاف أن تصف حجم عظامها))⁽⁸¹⁾.

والكثير من كتب الحديث روته بعدم ذكر لفظة ((حجم))⁽⁸²⁾ ولا أجد أي معنى لذكر هذه الكلمة، وعلى الرغم من المجاز الإنزياحي الموجود في هذا الحديث كما سيأتي فالإعجاز النبوي الشريف ذكر ((العظام)) كناية عن الجسم بلحمة ودمه الذي ترفع صلى الله عليه وآله وسلم عن ذكره تعففاً وابتعاداً عما

يثير الشهوة عند الإنسان، وهذا مما يدل على التزواج الصوري أو تكثيف الصورة التي من شأنها توصيل المعنى بشكل دقيق وعفيف.

فقد أعتمد الشريف الرضي، هذا الحديث شاهداً من شواهد الإنزياح الوظيفي لعلاقة ((السببية))؛ لأن فيه إسناد فعل الوصف الى ضمير الثوب، لأنه يلبسه ملابسة السبب، وأنما الذي يستحق الإسناد إليه هو الإنسان، الذي تنتقل الى ذهنه هذه الصفات المرئية؛ بسبب التصاق الثوب بالجسم لخفته ورقته، وكأنه صلى الله عليه وآله وسلم، يقول: أخاف أن يصف الواصف عظامها بلبس القطبية⁽⁸³⁾، وربما زاد هذا البيان روعة إطلاق العظام وارادة الجسم على المجاز المرسل، ووجه اختصاص هذا الجزء بخوف وصفه أنه مدار غيره من المواد التي يتركب منها البدن؛ فبه يظهر الطول والقصر، وانبساط الصدر، وسعة العجيزة، وغير ذلك مما تتعلق به الأبصار وتزيغ الأفكار من فاقد الاستبصار⁽⁸⁴⁾.

ومن ذلك أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أنقوا الظلم، فإن الظلم، ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشحَّ فإنَّ الشحَّ أهلك مَنْ كان قبلكم حَمَلَهُمْ على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم))⁽⁸⁵⁾.

والتزواج الصوري، وتكثيف الصورة واضحان كل الوضوح في هذا الحديث الشريف من خلال تكرار لفظتي ((الظلم والشح)) فضلاً عن المبادلة الحاصلة في الانتقال من الخطاب الى الغيبة على الرغم مما في هذا الحديث الشريف من انزياح وظيفي واضح المعالم في علاقة ((السببية))؛ فقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فإنَّ الشحَّ أهلك)) فإن نسبة الاهلاك الى الشحَّ من باب الانزياح الوظيفي لأنه هو سبب الاهلاك، ففي الحديث الشريف تحذير من مرض اجتماعي خطير ألا وهو الشحَّ والبخل، لأن المجتمع الإسلامي، مجتمع التكافل والتضامن والتعاون بين أفرادهم، فإذا فشا البخل فيه عمت العداوة والبغضاء بين الفقير والغني ولذا فإن البخل سبب لهلاك الأمم السابقة، حيث دفعهم الى سفك الدماء، وقتل النفس، واستحلال المحارم التي حرّمها الله تعالى، فما أقبح الظلم والشح وما أشنع عاقبتهما الوخيمة التي هي سبب الاشقاء الدائم والخسران المبين.⁽⁸⁶⁾

ومن تلك الأمثلة أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((اليمين الفاجرة تدع الديار بلائع))⁽⁸⁷⁾.

يقول الشريف الرضي: ((اليمين الفاجرة على الحقيقة لا تخرب الديار... وأنما المراد أن الله سبحانه، اذا اقدم الحالف على اليمين الفاجرة أستهانه بها واستهزأً بالعقوبة، المرصدة عليها، قطع الله دابره وأخرب منازلهم...))⁽⁸⁸⁾.

لذلك نجده صلى الله عليه وآله وسلم، أسند تدع الى اليمين الفاجرة، مع أن الفاعل هو الله سبحانه، وأنما هي سبب لخراب الديار، فأسند الفعل الى سببه، والبلائع جمع بلقع: وهي الأرض القفر التي لا شئ فيها، وفي هذا الحديث دلالة على ما لهذا الفعل من العقوبة الكبيرة في الدنيا والآخرة.

ومن ذلك أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم، وقد خرج ذات يوم محتضناً الحسن أو الحسين عليهما السلام: ((إنكم لتُحِبُّون، وتُبْخَلُّون، وتُجْهَلُونَ))⁽⁸⁹⁾. وقد روته كتب الحديث؛ بعدم وجود ((وتُبْخَلُّون)) وبزياد ((وأنكم من ریحان الله))⁽⁹⁰⁾.

وكان الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، يُريد به: (أنتم لتُحِبُّنَّ الناسَ آباءكم، وتُبْخَلُّهم وتُجْهَلُهم)، فأضاف هذه الأحوال الى الأبناء إذ كانوا شبيهاً للآباء، وهذا إنزياح وظيفي علاقته (السببية) فقد أسند الفعل سببه، وهو الأبناء، لأن الضمائر التي هي واوات الجماعة في الأفعال الثلاثة عائدة الى الأبناء، والأبناء لا يُنسبون الى الجبن وإنما يُنسب أبواؤهم إليه بسببهم. وأصل الكلام: (ليجبنكم الناس ويبخلونكم ويجهلونكم)، فلما حذف الفاعل وهو الناس، أسند الفعل الى المفعول به، وفي الحقيقة؛ الناس لا يجبنون الأولاد، وإنما يجبنون آباءهم؛ لأنهم لخوفهم عليهم يبتعدون عن الحرب، ويحرصون على المال ويقضون أوقاتهم في طلب الرزق فلا يسعون الى العلم.⁽⁹¹⁾

ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما من أمير عشيرة إلا وهو يجيئ يوم القيامة مغلولاً يده الى عنقه حتى يكون عمله الذي يطلقه أو يوتغه))⁽⁹²⁾.

وقد روته كتب الحديث بالشكل التالي: ((ما من أمير عشيرة إلا ويؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوبقه الحق))⁽⁹³⁾.

وفي هذا الحديث أنزياح وظيفي علاقته (السببية) كذلك، فقد أسند صلى الله عليه وآله وسلم: يُطلق ويوتغ الى ضمير العمل والذي يُطلق ويُهْلِك هو الله تعالى، أما العمل فهو سبب الهلاك. وكان يريد صلى الله عليه وآله وسلم؛ إن كان عمله صالحاً أطلق الله تعالى عنه ريقه وثاقه، وإن كان عمله طالحاً زاده الله تعالى خناقاً الى خناقه وإنما أضاف صلى الله عليه وآله وسلم، هذه الأفعال الى السبب مباشرة، فكانت علاقته ((السببية)).

ومن ذلك قول الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم: ((كلُّ هوىٍّ شاطِنٍ في النار))⁽⁹⁴⁾، وقد روت كتب الحديث هذا الحديث نفسه⁽⁹⁵⁾، والإنزياح الوظيفي في قوله (هوىٍّ شاطِنٍ، المقصود: صاحب الهوى، والشاطِن: هو البعيد عن الحق وسمي الشيطان شيطاناً لأنه شَطَنَ عن أمر ربه، وأبعد في الغي، والهوى الشاطِن هو في الحقيقة سبب دخول صاحبه النار، فالعلاقة إذن هي السببية.

ثانياً: الزمانية؛ وهي الإسناد الى الزمان، ومن أمثلة تلك العلاقة، قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؛ ((يكون قبل الدجال، سنون خداعة))⁽⁹⁶⁾، وقد رواه الإمام (أحمد في مسنده، بالشكل التالي: ((قبل الساعة سنون خداعة، يكذب فيها الصادق، ويصدق فيه الكاذب، ويخون فيها الأمين، ويؤتمن فيها الخائن، وينطق فيها الروبيضة...))⁽⁹⁷⁾.

فقد وضّح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنا السنون الخداعة بأسلوب المقابل ة البديعي في قوله: ((يكذب الصادق، ويصدق الكاذب، ويخون الأمين أو يؤتمن الخائن))، بالإضافة الى ما فيها من محول وقلة في الأمطار والجذب والقحط، وهذا ما وصفناه بالتزواج الصوري وتكثيف الصورة الكفيل بتوصيل المعنى بدقة متناهية.

ويقول الشريف الرضي: ((إنَّ المراد اتصال المحول، وقلة الأمطار في تلك السنين،... وقال عليه الصلاة السلام ((سنون خداعة))، والمطر هو الخادع إلا أن خدع المطر لما فيها حسن إجراء الاسم عليها))⁽⁹⁸⁾.

ففي هذا الحديث إنزياح وظيفي علاقته الزمانية إذ أسند الخداع الى السنين في قوله ((خداعة)). فخداعة صيغة مبالغة من الخداع، وفيها ضمير تقديره هي يعود على السنين، وهو فاعل لأسم الفاعل، والخداعة في الحقيقة، إنما هي السحب، لأنها هي التي يتخيل الإنسان أنها ستمطر ثم لا تمطر، فاسناد خداعة الى السنين مجاز عقلي، لأن الأصل سنين خداعة أمطارها، فحذفت الأمطار وحول الاسناد الى السنين.

ومنها أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم؛ ((اللهم إني أحمّدك على العرق الساكن، والليل النائم))⁽⁹⁹⁾.

وهذا الحديث لم أجد في كتب الحديث، ولا أدري كيف اعتمده الشريف الرضي شاهداً من شواهد على الانزياح الوظيفي ولعلّي أكون مخطئاً، وعلى الرغم من ذلك، أعتمد رواية الشريف الرضي في توضيح الانزياح الوظيفي في هذا الحديث؛ فوصف الليل بالنوم مجاز لأن النوم إنما يكون فيه لا منه، ولكنه لما كان مطيةً للنوم، وظرفاً له حسن أن يوصف به ويضاف إليه. ⁽¹⁰⁰⁾، فإسناد أسم الفاعل الذي هو (نائم) الى (الليل) إنزياح وظيفي، لأن في النائم ضميراً يعود على الليل، والليل ليس بنائم وإنما هو ظرف لنوم الانسان، فهو اسناد ما في معنى الفعل الى ظرفه وزمانه.

ثالثاً: المكانية: وهي الإسناد الى المكان، ومن أمثلة تلك العلاقة، قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير المال عين ساهرة، لعين نائمة))⁽¹⁰¹⁾، والعين الساهرة عين الماء الثرة تفيض به في الليل كالنهار، فأشبهت الإنسان الساهر، وإنما الذي يهمننا هنا بقية الحديث، لاسناده ما في معنى الفعل وهو الوصف بالنوم الى العين، وإنما الذي يستحق الوصف هو ما فيها على الحقيقة، إذ ليس النوم، انطباق الجفنين، بل هو أمر يختص بالجهاز العصبي وقوة الادراك⁽¹⁰²⁾.

ولم أجد هذا الحديث في مصادر الحديث الأصلية، ولا أدري كيف صحّ الاستشهاد به في هذا المجال؟ ولعلّي أكون مخطئاً ومن خلال البحث والتقصي وجدت حديثاً آخر يحمل عبارة ((خير المال)) ولكنه لا يصلح شاهداً لهذه الدراسة وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير المال؛ سكة مأبورة، وفرس

مأمورة))⁽¹⁰³⁾؛ لأنّ: السكة المأبورة، هي السطر من النخيل لقح ليثمر، فالمأبورة، هي النخلة الملقحة، والفرس المأمورة؛ هي المهرة الكثيرة النتاج، والمأمورة جاءت هكذا للإزدواج، أي تجمع فيما بين اسم الفاعل والمفعول في آنٍ معاً، ولذلك لم يقل صلى الله عليه وآله وسلم ((مؤمّرة)). فقال ((مأمورة)) لأنها وأن كانت منتجة، فهذا النتاج لم يكن إلاّ بإذن الله وتوفيقه، وربما مثلت ((مأمورة)) الإنزياح الوظيفي لعلاقة ((المفعولية)) التي ستدرُس لاحقاً.

ومنها أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((المجالس ثلاثة سالم وغانم وشاجب))⁽¹⁰⁴⁾، وهذا القول انزياح والمراد أن أهل هذه المجالس الثلاثة سالمون، وغانمون وشاجبون، والشاجب الهالك، والشجَب الهالك، فجعل عليه الصلاة والسلام هذه الصفات للمجالس وهي على التحقيق لأصحاب المجالس، ولكنها لما فكانت مشتملة على أهلها حسن إجراء صفاتها عليها، ومعنى هذا أن المجلس الذي لا يذكر فيه الجميل ولا القبيح ولا المنكر ولا المعروف، فأهله سالمون، والمجلس الذي يذكر فيه الحسن من الأقول ويتحاض من فيه على جميل الأفعال فأهله غانمون، والمجلس الذي لا يسمع فيه إلا القبيح، ولا يفعل فيه إلا المحذور فأهله هالكون.⁽¹⁰⁵⁾

وعلى اساس ذلك في الحديث ثلاثة إنزياحات وظيفية سالم، وغانم، وشاجب، حيث أسند أسم الفاعل الى ضمير المجلس والمراد أهله، والعلاقة هنا المكانية.

ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم، لرجل من وفد تُجيب: وهو (تجيب بين كندة؛ بطن من بطون العرب): ((إني لأرجو أن تموت جميعاً))⁽¹⁰⁶⁾ فقال: أوليس الرجل يموت جميعاً يا رسول الله؟، فقال عليه الصلاة والسلام: تنتشعب أهواؤه، وهمومه في أودية الدنيا، فعمل أجله يدركه في بعض ذلك فلا يبالي الله في أيها هلك)) وأما أراد صلى الله عليه وآله وسلم أن يقول: إني لأرجو ألاّ يدركك الموت، وهمومك متقسمة وأهواؤك متشعبة. فكأن يكون متفرقاً بتفرق أهوائه ومتشعباً بتشعب آرائه.⁽¹⁰⁷⁾

ففي الحديث إنزياح وظيفي يتضح في اسناد جميعاً الى ضمير الشخص والمراد أهواؤه ورغباته، لأنّ الانسان موضع لرغباته فكانت علاقته المكانية.

ومن ذلك أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن من أشراط الساعة سوء الجوار، وقطيعة الأرحام، وأن يُعطّل السيف من الجهاد، وأن تختل الدنيا بالدين))⁽¹⁰⁸⁾

والرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، قال يريد النهي عن طلب منافع الدنّيا وحطامها ومواردها بإظهار الورع وابطال الطمع، وقد يجوز أن يكون المراد؛ وأن يختل أهل الدنيا بالدين، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه. ففي الحديث انزياح وظيفي، لأنّ الأصل: يختل أهل الدنيا فحذف أهل وأسند الفعل الى الدنيا والعلاقة المكانية لأنّ الدنيا ظرف لأهلها.

رابعاً: المصدرية: وهي الإسناد الى المصدر، أي ما بُني للفاعل وأسند الى المصدر مجازاً، ومن أمثلة تلك العلاقة قوله الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: ((كيف بكم وبزمان يُعزّل الناس فيه، ويبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم))⁽¹⁰⁹⁾، وذلك من أسناد الفعل الى العهود والأمانات التي لا يصح الإسناد إليها على الحقيقة، لأن المرج وهو مصدر مرج بوزن فرح: القلق والاختلاط والاضطراب، وهي أوصاف الناس الذين يستحقون الإسناد اليهم، فهم الذين مرجوا، فهان عليهم الوفاء وأشربوا الطمع والغدر.

ومن ذلك أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من تقرب الى الله شبراً، تقرب إليه ذراعاً، ومن تقرب الى الله ذراعاً تقرب إليه باعاً، ومن أقبل الى الله ماشياً أقبل إليه مهزولاً))⁽¹¹⁰⁾.

والمراد من هذا القول الكريم؛ أن من فعل الشئ القليل من البر عوضه الله تعالى الشئ الكثير من الأجر، فجعل صلى الله عليه وآله وسلم التقرب من استحقاق الثواب، كأنه تقرب من فاعل الثواب على الاتساع⁽¹¹¹⁾. وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ومن أقبل الى الله ماشياً أقبل الله إليه مهزولاً)) فالمراد به أن من تقرب إليه سبحانه بطاعة وإن، فعلها بطيئاً متضرعاً، فإنه تعالى يجعل جزاءه عليها مُعدّاً مسرعاً، فالمشي هاهنا كناية عن الطاعة المبثثة، أي الهرولة كناية عن المثوبة المسرعة، وهكذا هو التزواج الصوري وتكثيف الصورة الموصلة للمعنى.

ومما تقدم نجد أن في الحديث ثلاثة إنزياحات وظيفية؛ الأول: أسناد ((تقرب)) الأولى الى الله تعالى والمراد ثوابه، والثاني: اسناد ((تقرب)) الثانية الى الله تعالى والمراد ثوابه أيضاً والثالث: اسناد ((أقبل)) الى الله، والمراد ثوابه، والعلاقة المصدرية، لأن الله تعالى هو مصدر الثواب، أو يقال العلاقة السببية، لأن الله تعالى سبب الثواب.

خامساً: المفعولية: وهي اسناد ما بُني للفاعل الى المفعول، أو بمعنى آخر، هي عبارة عن أسم الفاعل المستعمل في موضع اسم المفعول، ومن أمثلة تلك العلاقة، قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: ((عليكم هدياً قاصداً فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه))⁽¹¹²⁾، قال في القاموس: القصد استقامة الطريق،⁽¹¹³⁾ وذكر في مجاز القصد صاحب الاساس: ((طريق قصد وقاصدة خلاف قولهم طريق جور جائره، وسير قاصد وبيننا ليلة قاصدة وليال قواصد))⁽¹¹⁴⁾.

وقد روثه الكتب المختصة بالحديث بتكراره عبارة ((عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً))⁽¹¹⁵⁾، ونرى في الحديث الوصف بصيغة الفاعل مسنداً لضمير الهدي المراد به الطريق الذي يسير به المؤمن في دينه، أسناد ما للفاعل الى المفعول، فالطريق مقصود لا قاصد، و قصد الطريق كناية عن يمنه ويسره، وقصره على السالك والمجاز يصوره على المبالغة تصويراً لا يتأتى بالحقيقة، حتى يجعله لكثرة القصد إليه، صاحب القصد⁽¹¹⁶⁾.

فالإنزياح الوظيفي في قوله ((هدياً قاصداً))، والهدي لا يكون قاصداً، وإنما يكون مقصوداً، فالعلاقة أذن هي المفعولية.

ومن الأحاديث الأخرى التي جسدت التزاوج الصوري وتكثيف الصورة بشكل واضح وجلي ما قاله صلى الله عليه وآله وسلم شاهداً على هذه العلاقة: ((خمس ليس لهنَّ كفارة: الشرك بالله سبحانه، وقتل نفس بغير حق، أو بهت مؤمن، أو الفرار يوم الزحف، أو يمين صابرة يقطع بها مال بغير حق))⁽¹¹⁷⁾. وهذا إنزياح والمراد أو يمين (مصبورة) أي مكرهة على الكذب، من قولهم: فلان مصبور على السيف أي محبوس على القتل مع إكراه عليه واضطرار إليه.

ومما يقوي ما قلنا رواية عمران بن خُصين الخزاعي لهذا الخبر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من حلف بيمين كاذبة مصبورة فليتبوأ مقعده من النار))⁽¹¹⁸⁾.

ولم أجد في كتب الحديث المعتمدة والذي وجدته هو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من حلف على يمين خير يقطع بها مال إمراً مسلم هو فيه فاجر لقي الله وهو عليه غضبان))⁽¹¹⁹⁾، وهو كما يرى ليس فيه ما يعزز الاستشهاد لعلاقة المفعولية في الإنزياح الوظيفي.

واليمين الصابرة بمعنى المصبورة، ومعنى الصابرة؛ الحابسة، والمصبورة؛ المحبوسة، وليس الحبس هنا مراداً وإنما المراد اللزوم، فالمعنى اليمين اللازمة التي يلزم بها الشخص حتى إذا حلف قضي له بما حلف عليه، وإنما سميت مصبورة لأنها ألزمت للحالف أي ألزم بها فهي ملزمة بصيغة اسم المفعول.

وفي الحديث الشريف مجاز مرسل على مجاز عقلي، أي أن الكلمة فيها مجازان؛ وبيان ذلك أن المراد باليمين الصابرة؛ المصبورة، فهنا مجاز مرسل علاقته الاشتقاق، فقد استعمل اسم الفاعل في اسم المفعول، والعلة المبالغة كما سيأتي بيانه.

والإنزياح الوظيفي هنا ينحصر في اسناد الصابرة بمعنى المصبورة الى ضمير اليمين و المصبور صاحبها لأنه هو المجرى والملزم بالحلف، فأُسند اسم المفعول الى غير مَنْ هو له ، وهو الحالف، فهو السبب. و بيان المبالغة: أن اليمين لِمَا كانت مصبورة عَدَّت صابرة كأنها هي التي أُجْبِرَتْ صاحبها على الذنب لأنها سببه ويجوز أن يقال علاقة المجاز المرسل: السببية.

خلاصة البحث ونتائجه

فالانزياح الوظيفي: هو المصطلح الحديث المتداول اليوم لـ ((المجاز العقلي))، المعروف قديماً عند البلاغيين العرب، وهو المجاز الاسنادي الذي يكون في الاسناد او في التركيب الذي يتوصل اليه بحكم العقل وليس بالتركيب حسب مقتضى الحال، ويكاد يتفق البلاغيون على: ان الانزياح الوظيفي: "هو اسناد الفعل او ما في معناه الى غير ما هو له لعلاقة مع قرينة مانعة من ارادة الاسناد الحقيقي". وبذلك فأشهر علاقات الانزياح الوظيفي، هي: السببية، والزمانية، و المكانية، و المصدرية، و المفعولية.

وقد اوضحت الرؤية الجديدة لدراستي هذه: ذلك الاضطراب في مدى مرجعية الانزياح الوظيفي فيما بين علمي المعاني والبيان، وذهبت الى انه مجاز مركب لا يتضح الا في التركيب الاسنادي الذي يكون لحكم العقل، و بذلك لا يمكن بحثه ضمن مباحث علم المعاني الذي يركب المفردات حسب مقتضى الحال، كما لا يمكن بحثه في الاستعارة بالكناية: لانها مجاز لغوي يتم في المفرد. إذن؛ فلا داعي للخلط بين هذين اللونين من المجاز؛ الاسنادي والافرادي: لان كلاً منهما يظهر مظهراً يختلف فيه عن الاخر فالاسنادي يعتمد على التركيب بحكم العقل او الافرادي يتضح في مفردة لغوية واحدة.

وقد اوضحت الرؤية الجديدة في التحقيق: لا بد من توثيق الاحاديث موضوعة البحث، والاعتماد في ذلك على مصادرها الاصلية في كتب الحديث المعتمدة، وذلك -فيما أرى- شرط من شروط صحة

الاستشهاد بها، لأنه؛ من خلال الدراسة ظهر هناك عدم وجود لبعض هذه الاحاديث، فضلاً عن وجود اختلافات في روايتها.

اضف الى ذلك عدم الاشارة الى مصادرها الاصلية، وغض النظر عن التزاج السوري ، الذي كانت تتضمنه، واثره في تكثيف الصورة، وضرورته في توصيل المعنى بدقة متناهية. وهذا الخلل التوثيقي والعلمي ربما يؤثران في مدى صحة اعتمادها علمياً و الشك في مدى صلاحيتها للاستشهاد.

أما الانزياحات الوظيفية الحاصلة في تلك الاحاديث، فقد أوضحتها من خلال دراستي لأشهر العلاقات الخاصة بالانزياح الوظيفي..

الهوامش

١. ويتضح ذلك اكثر في التمهيد .
٢. ينظر: فنون بلاغية ؛ أحمد مطلوب : 109.
٣. تنظر: مقالة البيان العربي من الجاحظ الى عبد القاهر ؛ مقدمة : نقد النثر : 29.
٤. دلائل الاعجاز : عبد القاهر الجرجاني ؛ تحقيق : محمود محمد شاكر: 295.
٥. ينظر : مجاز القرآن : محمد حسين علي الصغير : 113.
٦. ينظر : مفتاح العلوم. 295 ، فن البلاغة : 84.
٧. اسرار البلاغة: 363.
٨. ينظر : كتاب سبويه /: 160-161، 176، 336-337، معاني القرآن (الفراء): 14-15، معاني القرآن (الاحفش): 207/1-208، تأويل مشكل القرآن : 99-100، المقتضب : 3/105، العمدة : 1/266، 267-268، عبد القاهر الجرجاني بلاغته ونقده: 138.
٩. النواميس اللغوية والظاهرة الاصطلاحية : 23/مجلة الفكر العربي المعاصر (نقلا عن علم الدلالة منقول عبد الجليل) : 225 .
١٠. ينظر : عبد القاهر الجرجاني بلاغته ونقده : 141 ، البلاغة تطور وتأريخ : 185 ، نظرية عبد القاهر في النظم: 80 ، مجاز القرآن (محمد حسين علي الصغير): 114.
١١. الطراز : 520.

١٢. عبد القاهر الجرجاني بلاغته ونقده: 139.
١٣. المصدر نفسه: 146.
١٤. دلائل الاعجاز : 293.
١٥. ينظر : فن البلاغة : 84 ، الاصول (دراسة ابيستمولوجية) : 349 ، البلاغة فنونها وأفنانها (علم البيان والبديع) : 143 ، البلاغة بين الناقدین : 240 ، دراسة ونقد في مسائل بلاغية هامة : 213 ، البلاغة والاسلوبية (يوسف أبو العدوس) : 106.
١٦. دلائل الاعجاز : 294.
١٧. ينظر : كتاب سيويه : 23/1-24 ، المقتضب : 126/4 ، الاصول في النحو : 62/1-63 ، الخصائص : 41/1-42 ، العلامة الاعرابية في الجملة بين القديم والحديث : 48 ، المنهج الوصفي في كتاب سيويه: 237.
١٨. البلاغة العربية في ضوء الأسلوبية ونظرية السياق : 76.
١٩. تنتظر : الانزياحات الخطابية والبيانية في كتاب : دلائل الاعجاز لعبد القاهر الجرجاني ، في ضوء المنهج التداولي : مها باد هاشم ابراهيم ، رسالة ماجستير ، كلية اللغات ، جامعة صلاح الدين ، أربيل ، 2006م : 70.
٢٠. التبيان : 106 ، والاتقان : 36/2 ، وينظر : معجم المصطلحات البلاغية وتطورها : 199.
٢١. الكامل : 188/1 ، 170/3 ، وتنتظر : جمهرة اشعار العرب : 11.
٢٢. كتاب سيويه: 169/1 ، وتنتظر : الصفحات 80 ، 89 ، 108 ، 110.
٢٣. الموازنة: 165 /1 و 191 ، 216.
٢٤. الصاجي: 210.
٢٥. اسرار البلاغة : 356 و ينظر : الايضاح في شرح مقامات الحريري: 2.
٢٦. دلائل الاعجاز : 227، 231 ، وأسرار البلاغة : 338.
٢٧. مفتاح العلوم : 185 ، والمصباح : 59 ، والايضاح : 26 ، والتلخيص : 45 ، وشروح التلخيص : 231 ، والمطول : 57 ، والاطول: 72/1.
٢٨. مواهب الفتاح : 231/1.
٢٩. الاتقان: 36/2.
٣٠. عروس الافراح: 231/1 وما بعدها.
٣١. الطراز: 257/3.

٣٢. دلائل الاعجاز : 228.
٣٣. الكشف : 53/1 ، وينظر : المطول : 58.
٣٤. ينظر : نهاية الايجاز : 47 وما بعدها .
٣٥. مفتاح العلوم : 189 .
٣٦. الايضاح: 22.
٣٧. البلاغة الواضحة : 117 ، وجواهر البلاغة : 296 ، علم البيان : 146.
٣٨. سورة القارعة ؛ الآية : 7.
٣٩. سورة الضحى ؛ الآية : 1 و 2.
٤٠. سورة الانعام : الآية : 6.
٤١. لمزيد من الاطلاع على تاريخ هذا المصطلح (المجاز العقلي) وتطوره ، ينظر : معجم البلاغة العربية للدكتور بدوي طبانة، و معجم المصطلحات البلاغية وتطورها ؛ للدكتور أحمد مطلوب .
٤٢. الحيوان ، ج 5 : 25-28.
٤٣. تأويل مشكل القران: 100 وما بعدها.
٤٤. اسرار البلاغة : 324.
٤٥. اسرار البلاغة : 255.
٤٦. اسرار البلاغة : 356.
٤٧. اسرار البلاغة: 325.
٤٨. دلائل الاعجاز : 53.
٤٩. اسرار البلاغة: 365-366.
٥٠. دلائل الاعجاز : 280.
٥١. دلائل الاعجاز : 300.
٥٢. دلائل الاعجاز : 227.
٥٣. اسرار البلاغة : 376.
٥٤. اسرار البلاغة : 356.

٥٥. البيان العربي - مقدمة نقد النثر : 22 ، وينظر عبد القاهر للدكتور احمد أحمد بدوي : 365.
٥٦. الطراز 257/3.
٥٧. عبد القاهر والبلاغة العربية : 78-79.
٥٨. قال عبد القاهر : وهذا الضرب من المجاز كثير في القرآن (اسرار البلاغة) : 356.
٥٩. ينظر : عبد القاهر الجرجاني بلاغته ونقده ؛ د. احمد مطلوب : 142.
٦٠. مفتاح العلوم : 77.
٦١. عروس الافراح - وشروح التلخيص ج 261/3 ، ج 1 : 493.
٦٢. ينظر : البلاغة عند السكاكي ؛ د. احمد مطلوب : 135.
٦٣. الايضاح للقرظيني : 27.
٦٤. ينظر : البلاغة عند السكاكي : 136.
٦٥. الايضاح : 31.
٦٦. ينظر : مفتاح العلوم : 194-198.
٦٧. ينظر الايضاح : 97 وما بعدها.
٦٨. الطراز : 25/1.
٦٩. البرهان، للزركشي : 256/2.
٧٠. دلائل الاعجاز : 295.
٧١. فنون بلاغية ، احمد مطلوب : 109.
٧٢. المطول ؛ للتقازاني : 54.
٧٣. ينظر : الايضاح : 21/1 ، ينظر : الصور البيانية في الشعر العربي قبل الاسلام واثر البيئة فيها؛ ساهرة عبد الكريم : 216.
٧٤. المصدر السابق نفسه : 216.
٧٥. ينظر : المصدر السابق نفسه : 216 .
٧٦. مفتاح العلوم : 208 ، ينظر : الصور البيانية في الشعر العربي قبل الاسلام : 217. رسالة دكتوراه، كلية الاداب، جامعة بغداد، 1984.

٧٧. الايضاح : 21/1.

٧٨. ينظر : الصور البيانية في الشعر العربي قبل الاسلام : 216.

٧٩. ينظر : المصطلحان ؛ في معجم المصطلحات البلاغية وتطورها : 199-205.

٨٠. والتزواج الصوري؛ هو : الصورة المكثفة التي ربّما تحصل من خلال الصورة المركبة؛ التي يشترك فيها عدد من الصور البسيطة المفردة، والتزواج الصوري يعني - فيما يعنيه- في رأي الدكتور صالح ابي اصبع ((ان يسلك الى الكناية من خلال التشبيه او الاستعارة))، ينظر: الحركة الشعرية في فلسطين المحتلة: 73.

٨١. المجازات النبوية: 165-166.

٨٢. ينظر: معجم الطبراني الكبير: 160/1؛ برقم: 376، ومسند البزار: 54/7؛ برقم: 2247، ومسند احمد:

205/5؛ برقم: 21836، والسنن الكبرى للبيهقي: 234/2؛ برقم: 3079.

٨٣. ينظر: المجازات النبوية: 165.

٨٤. ينظر : الحديث النبوي من الوجهة البلاغية: 219.

٨٥. المجازات النبوية: 129، وقد ذكره مسلم في صحيحه: 1996/4؛ برقم: 2578.

٨٦. ينظر: من كنوز السنة: للصابوني: 54 .

٨٧. المجازات النبوية: 80، وقد اخرج: المتقي الهندي في : كنز العمال: 980/16؛ برقم 46388، وعزاه لعبد

الرزاق في المصنف عن معمر بلاغاً، ومسند الشهاب: 331/1، برقم 3186، والسنن الصغرى؛ للبيهقي:

331/8؛ برقم: 3186، وقال: لم يثبت اسناده موصولاً وقد روي مرسلًا. وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى؛

برقم: 19655.

٨٨. ينظر: المجازات النبوية: 80.

٨٩. المجازات النبوية: 64 .

٩٠. ينظر: كنز العمال: 696/16، برقم: 45614، وعزاه للعسكري في الامثال، وفي موضع اخر: 292/16، برقم:

44487، وعزاه للترمذي. ومسند احمد: 409/6؛ برقم: 27355، ومعجم الطبراني الكبير: 239/24، برقم:

609، والترمذي في السنن: 318/4، برقم: 1960 .

٩١. ينظر: هامش المحقق في المجازات النبوية: 64 .

٩٢. المجازات النبوية: 294.

٩٣. الدارمي في السنن: 313/2، برقم 2515، وهو صحيح، ومسند ابي يعلى 492/11؛ برقم: 6614، ومسند

احمد: 421/2؛ برقم: 9570، ومصنف ابن ابي شيبة: 420/6، برقم: 225530.

٩٤. المجازات النبوية: 94.
٩٥. أخرجه ابن ماجه في ابواب الدعاء، حديث رقم: 3849، وأخرجه الامام احمد في مسند ابي بكر الصديق رضي الله عنه برقم: 5، وذكره ابن قتيبة الدينوري في غريب الحديث: 759/3.
٩٦. المجازات النبوية: 42-43.
٩٧. مسند احمد: 338/2؛ برقم: 8440، وقال: اسناده حسن.
٩٨. المجازات النبوية: 42-43 .
٩٩. المجازات النبوية: 77، ولم اجده في مصادر الحديث الاصلية.
١٠٠. ينظر: المجازات النبوية: 78.
١٠١. المجازات النبوية: 93، ولم اجده في مصادر الحديث الاصلية.
١٠٢. ينظر: الحديث النبوي من الوجهة البلاغية: 218 .
١٠٣. المناوي في كنوز الحقائق: 125/2، وعزاه الى احمد في مسنده.
١٠٤. المجازات النبوية: 383. وقد روت كتب الحديث هذا الحديث نفسه؛ ينظر: ابن ماجه في الصحيح : 346/2، برقم: 585، وقال اسناده ضعيف، ومسند ابن يعلى، 325/2، برقم 16062، ومسند احمد: 75/3، برقم: 11736، وهناد في الزهد: 586/2، برقم: 1231.
١٠٥. ينظر: المجازات النبوية: 383.
١٠٦. المجازات النبوية: 104، ولم اجده في كتب الحديث المعتمدة. وقد اخرجه المتقي الهندي في : كنز العمال: 284/14، وعزاه للدليمي في مسند فردوس الخطاب.
١٠٧. ينظر: المجازات النبوية: 104 .
١٠٨. المجازات النبوية: 193، وقد رواه ابن الجوزي في: العلل المتناهية في الاحاديث الواهية: 851/2، برقم: 1423 .
١٠٩. المجازات النبوية: 95 ، وقد روي الحديث في : المستدرك: 171/2، 2671، وهو صحيح على شرط البخاري ومسلم، ومسند احمد: 221/2: برقم: 7063، ومشكل الاثار للطحاوي: 178/2: برقم: 993.
١١٠. المجازات النبوية: 371، وقد ورد هذا الحديث في المعجم الكبير: 155/2 برقم: 1647، ومسند احمد: 40/3، برقم: 11379 .
١١١. ينظر: المجازات النبوية: 371.
١١٢. المجازات النبوية: 371.

١١٣. لسان العرب: مادة (قصد).
١١٤. اساس البلاغة: مادة (قصد).
١١٥. ينظر: ابن خزيمة في الصحيح: 199/2، برقم: 1179، قال الألباني صحيح، وقد رواه الحاكم في المستدرک برقم: 1176.
١١٦. ينظر: الحديث النبوي من الوجهة البلاغية: 219 .
١١٧. المجازات النبوية: 407.
١١٨. المجازات النبوية: 408، ولم اجده في كتب الحديث المعتمدة.
١١٩. السنن الصغرى؛ للبيهقي: 37/9، برقم: 3356، والجمع بين الصحيحين؛ البخاري ومسلم: 126/1، برقم: 288.

مصادر البحث ومراجعته

* القرآن الكريم

١. الاتقان في علوم القرآن للسيوطي ، القاهرة ، 1368 هـ .
٢. أساس البلاغة ، للزمخشري ، دار الشعب ، 1960 .
٣. أسرار البلاغة ، لعبد القاهر الجرجاني تح: ريتز ، مطبعة المعارف اسطنبول ، 1954
٤. الاصول في النحو ، لأبن السراج النحوي البغدادي: د. عبد الحسين الفتلي ، مطبعة النعمان ، النجف الاشرف ، 1973
٥. الاصول (دراسة ابيستولوجية للفكر اللغوي عند العرب) ، د.تمام حسان ، الهيئة المصرية العامة (مصر) ، دار الشؤون الثقافية، بغداد، العراق، 1988.
٦. الأطول ، عصام الدين بن ابراهيم بن محمد بن عريشاه الاسفراييني ، تركيقي ، 1284هـ.
٧. الانزياحات الخطابية والبيانية في كتاب دلائل الاعجاز ، لعبد القاهر الجرجاني ، في ضوء المنهج التداولي ، مهاباد هاشم ابراهيم ، رسالة ماجستير ، كلية اللغات ، جامعة صلاح الدين ، أربيل ، 2006 م .
٨. الايضاح في شرح مقامات الحريري ، للمطرزي ، ايران 1272 هـ.
٩. الايضاح في علوم البلاغة ، للخطيب القزويني ، تح: لجنة من اساتذة اللغة العربية ، بالجامع الازهر ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، د.ت.
١٠. البرهان في علوم القرآن ، للزركشي، تح: محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه 1957 .
١١. البلاغة العربية بين الناقدین الخالدين : عبد القاهر الجرجاني ، وابن سنان الخفاجي ، د. عبد العاطي غريب علي علام ، دار الجيل ، بيروت ، 1993
١٢. البلاغة تطور وتاريخ ، شوقي ضيف ، ط2 ، دار المعارف ، القاهرة ، د.ت.

١٣. البلاغة العربية في ضوء الاسلوبية ونظرية السياق د. محمد بركات حمدي أبو علي ، ط 3 ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، 2003 .
١٤. البلاغة عند السكاكي، د.أحمد مطلوب ، منشورات ، مكتبة النهضة ، بغداد ، 1964
١٥. البلاغة فنونها وافنانها ، د. فضل حسن عباس ، دار الفرقان للطباعة والنشر ، عمان ، 2004
١٦. البلاغة والاسلوبية ، يوسف أبو العدوس ، الاهلية ، للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، 1999 .
١٧. تأويل مشكل القران ، لأبن قتيبة : السيد أحمد الصقر ، دار احياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1954
١٨. التبيان في علم البيان ، لأبن الزملكاني،تح: د. أحمد مطلوب و د. خديجة ال حديثي ، بغداد ، 1994 .
١٩. التلخيص في علوم البلاغة ، للخطيب القزويني ، ضبط وشرح عبد الرحمن البرقوقي ، ط 2 ، المطبعة الرحمانية ، مصر ، 1932
٢٠. الجمع بين الصحيحين ، البخاري ومسلم ، محمد بن فتوح الحميدي : د. علي حسين البواب ، نشر دار ابن حزم ، بيروت ، 2002 م .
٢١. جمهرة اشعار العرب : أبو زيد محمد بن ابي الخطاب القرشي ، بيروت ، 1963 .
٢٢. جمهرة الامثال ، لابي هلال العسكري : محمد أبو الفضل ابراهيم ، وعبد المجيد قطاش ، المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1964 .
٢٣. جواهر البلاغة لأحمد الهاشمي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.
٢٤. الحديث النبوي من الوجهة البلاغية للدكتور ، للدكتور عز الدين علي السيد ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة ، 1973 .
٢٥. الحركة الشعرية في فلسطين المحتلة ، للدكتور صالح ابي أصبع ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، 1976.
٢٦. الحيوان ، للجاحظ ، مكتبة الجاحظ،تح: عبد السلام محمد هارون ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، 1954 .
٢٧. الخصائص لابن جني،تح: محمد علي النجار ، طبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1953 .
٢٨. دراسة ونقد في مسائل بلاغية هامة ، محمد فاضلي ، ط2 ، دانسكاه ، فردوسي ، مشهد ، 137 هـ .
٢٩. دلائل الإعجاز ، لعبد القاهر الجرجاني،تح:محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بمصر، نشر مكتبة الخانجي، بالقاهرة، 1984.
٣٠. الزهد، لهناد، السري الكوفي،تح: عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي، نشر دار الخلفاء للكتاب الاسلامي، الكويت، 1406هـ.
٣١. سرفن ابن ماجة، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر ، بيروت، د.ت.
٣٢. سنن الترمذي، (الجامع الصحيح)،تح: أحمد محمد شاكر، وآخرين، دار أحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٣٣. سنن الدارمي، تحقيق، الدكتور الشيخ محمد أحمد عبد المحسن، دار المعرفة، بيروت، 2000.
٣٤. السنن الصغرى، للبيهقي، شرح محمد ضياء الرحمن، الأعظمي، مكتبة الرشك، الرياض، السعودية، 2001م.
٣٥. السنن الكبرى، للبيهقي، مطبعة دار المعارف العثمانية، الهند، 1355هـ.
٣٦. شروح التلخيص، القاهرة، 1937هـ.
٣٧. الصحابي، لأحمد بن فارس، تح: د. مصطفى الشويبي، مؤسسة بدران للطباعة، بيروت، 1963.
٣٨. صحيح ابن خزيمة، محمد بن اسحق السلمي، تح: د.محمد مصطفى الأعظمي، طبع المكتب الاسلامي، بيروت، 1970.

٣٩. صحيح البخاري، تح: مصطفى أديب البغاء، ط3، ف5، دار ناشر، بيروت، 1987.
٤٠. صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٤١. الصور البيانية في الشعر العربي قبل الاسلام وآثر البيئة فيها، ساهرة عبد الكريم، رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1984.
٤٢. الطراز، ليحيى ابن حمزة العلوي، مراجعة وضبط وتحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1995.
٤٣. عبد القاهر، أحمد أحمد بدوي، سلسلة أعلام العرب، د.ت.
٤٤. عبد القاهر الجرجاني، بلاغته ونقده، د. احمد مطلوب، وكالة المطبوعات، الكويت، دار العلم للملايين، بيروت، 1973.
٤٥. عروس الأفراح، لبهاء الدين السبكي، (ضمن شرح التلخيص)، مطبعة الباقي الحلبي، القاهرة، د.ت.
٤٦. العلاقة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث، د. محمد حماسة عبد اللطيف، مطبوعات الجامعة، طباعة أم القرى، الكويت، 1984.
٤٧. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لإبن الجوزي، تح: خليل الميس، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
٤٨. علم البيان، د. عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.
٤٩. علم الدلالة، أصوله ومباحثه في التراث العربي، منقور عبد الجليل، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2001.
٥٠. العمدة، لإبن رشيق القيرواني، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، ط 4، دار الجيل للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1972.
٥١. غريب الحديث لأبن قتيبة، تح: د. عبدالله الجبوري وزارة الأوقاف العراقية، 1977.
٥٢. الفردوس بمأثور الخطاب لابن سجاج شيرويه بن شهردار الديلمي، ب (ألكيا)، تح: السعيد البسيوني زغلول، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ.
٥٣. فن البلاغة، د. عبد القادر حسين، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.
٥٤. فنون بلاغية، د. أحمد مطلوب، دار البحوث العلمية، الكويت، 1975.
٥٥. الفزويني وشرح التلخيص، د. احمد مطلوب، منشورات مكتبة النهضة، بغداد، 1967.
٥٦. الكامل للمبرد، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت.
٥٧. كتاب سيبويه، تح: وشرح: عبد السلام محمد هارون، ط2، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1977.
٥٨. الكشاف، للزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، د.ت.
٥٩. كنز العمال، للمتقي الهندي، تح: بكري حياني، صفوت السقا، ط5، نشر مؤسسة الرسالة، 1401هـ.
٦٠. كرهز الحقائق للمناوي، المطبوع بحاشية الجامع الصغير للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
٦١. لسان العرب، لإبن منظور، تح: مصطفى، محمد عبد الوهاب ومحمد صادق العبيدي، ط3، دار احياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، د.ت.
٦٢. مجاز القرآن، محمد حسين علي الصغير، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق، 1994.
٦٣. المجازات النبوية، للشريف الرضي، تح: وشرح: طه محمد الزيني، مؤسسة الحلبي، وشركاه للنشر والتوزيع، د.ت.
٦٤. المستدرك على الصحيحين، للحاكم، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990.
٦٥. مسند أبي يعلى، تح: حسين سليم أسد، ط2، دار المأمون للتراث، 1404هـ.
٦٦. مسند أحمد، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د.ت.

٦٧. مسند البزار، تح: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، المدينة المنورة، 2003، المطبوع باسم (البحر الزخار، المعروف، بمسند البزار).
٦٨. مسند الشهاب، للقضاعي، ط2، تح: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1407هـ.
٦٩. مشكل الآثار للطحاوي، طبع حيدر آباد الدكن، الهند، 1333هـ.
٧٠. المصباح في علم المعاني والبيان والبديع، بدر الدين بن مالك، القاهرة، 1341هـ.
٧١. مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر العبسي الكوفي، تح: محمد عوامة، طبع دار القبلة، د.ت.
٧٢. المطول، للتفتزاني، تركية، 1330هـ.
٧٣. معاني القرآن، للأخفش، تح: د. فائز فارس، ط2، الكويت، 1981.
٧٤. معاني القرآن، للفراء، تح: د. عبد الفتاح اسماعيل شلبي، الهيئة المصرية، العامة للكتاب، 1973.
٧٥. معجم المصطلحات البلاغية، وتطورها، للدكتور، أحمد مطلوب، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1986.
٧٦. معجم البلاغة العربية، للدكتور، بدوي طبانة، ط4، جدة، دار المنارة، بيروت، دار ابن حزم، د.ت.
٧٧. المعجم الكبير، سليمان بن احمد الطبراني، تح: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط2، نشر مكتبة العلوم والحكم، الموصل، 1404هـ.
٧٨. مفتاح العلوم، للسكاكي، ضبطه وشرحه نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1983.
٧٩. المقتضب، للمبرد، تح: محمد عبد الخالق عزيمة، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكاتب اللبناني، بيروت، 1979.
٨٠. من كنوز السنة، للصابوني، مكتبة الغزالي، ومؤسسة مناهل العرفان، 1981.
٨١. المنهج الوصفي في كتاب سيبويه، د. نوزاد حسن أحمد، منشورات قان يونس، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 1996.
٨٢. الموازنة، للآمري، تح: السيد أحمد الصقر، دار المعارف، القاهرة، 1965.
٨٣. مواهب الفتاح، لابن يعقوب المغربي، (ضمن شروح التلخيص)، مطبعة عيسى البابي الحلبي، وشركاه، القاهرة، 1937.
٨٤. نظرية عبد القاهر في النظم، درويش الجندي، مطبعة الرسالة، مكتبة نهضة مصر بالفجالة، القاهرة، 1960.
٨٥. نقد النثر، لقدامية بن جعفر، تح: د. طه حسين وعبد الحميد العبادي، ط4، مطبعة مصر، القاهرة، 1939.
٨٦. نهاية الإيجاز، للرازي، القاهرة، 1317هـ.

**Functional Transformation: Its Characteristics on The Prophet Sayings:
New Vision at Study and Investigation**

**Dr. Falih hamed Ahmed
Prof. Assist.
Arabic language Department
Human Sciences Educational Collage
University of Basrah**

Synopsis:

The Functional Transformation is a modern term spread today to refer to ((The Mental Metaphor)), which was known to the old Arabic Rhetoricians; it is the predicate metaphor, that is posted at the predicate or at the structure which is acceptable by the mind, but not at the structure of the general sense. The rhetoricians almost agree that: Functional Transformation is ((predicted to the verb to its meaning to its context in a relation to a real predicate)). Thus, the most famous relationships of the Functional Transformation is Causative, Place and Time, Infinitive, and Participle relationships.

The new vision study clarifies: that the Functional Transformation is compound metaphor, that doesn't appear but at Predicate Structure that of related to mind, but not by the vocabulary as is required by the general sense, and emphasized by Semantic. In addition, it is difficult to research the metaphor as it is linguistic metaphor in singular. Thus, one must not mix between these two types of metaphor: the Predicate and Singular metaphor. As they both appear in different ways; the Predicate depends on the mental judge; the Singular is clear at singular linguistic form.

While the new vision of investigation is ascertained that there is the sayings selected documentation and depend during their documentation upon the original references represented by the accredited handbooks on condition of their verification when refer to.